

غاب عن علم زوجها فدخل في ذلك صيانة لنفسها وحفظ ماله
 وبيتها وحفظ اسرارها **يا حفظ الله** اي يحفظ الله ورعايته او امره
 لنفسه ان يطعن الزوج ويحفظه مما مصدرية او بمعنى الذي
 واللائي **تخافون نشورهن** قيل الخوف هنا اليقين وقيل هو
 علي اصله **تظنوهن واهجهن وهن في المناجع واضربوهن**
 هذه انواع من تاديب المرأة اذا انتزعت من زوجها وهي علي
 مراتب فالوعظ في النشور الخفيف والحرمان فيما هو اسد منه
 والضرب فيما هو اسد ومهمي انتمت عن النشور بوجه من
 التاديب لم ينفذ الي ما بعده والحرمان هنا هو ترك مصاحبتهما
 وقيل ترك الجماع اذا ضارجهما والضرب غير مبرح **فان اطعنكم**
ولا يتنوا عليهن بسبلا اي اذا اطاعت المرأة زوجها فليس له
 ان يزوجها بغيره ولا يضرب **وان خفتم سبقا بينهما** السبقا
 الشر والعداوة وكان الاصل ان خفتم سبقا قفا بينهما ثم اضيف
 الظرف الي السبقا علي الاستماع كقولنا تعالي بل مكر الليل والنهار
 واصله بالليل والنهار **فاجتوا حكما** الاية ذكر تعالي الحكم في
 نشور المرأة والحكم في طاعتها ثم ذكر هنا حالة اخرى وهي اذا
 ساء ما بين الزوجين ولم يقدر علي الاصلاح بينهما ولا عليهما
 من الظالم منهما فبعت حكمان مسلمان لينظرا في امرها وينفذ
 ما ظهر لهما من خلع وتطليق من غير اذن الزوج وقال ابو
 حنيفة ليس لهما العزاق الا ان يجعل لهما وان اختلفا لم يلزم شي
 الا بالثقاتهما ومشهورهما **فذهب مالك** ان الحكم هو الذي يبعث
 الحكمين وقيل بيمينهما الزوجان وجرت عادة القضاة ان
 يبعثوا امرأة امينة ولا يبعثوا حكمين قال بعض العلماء هذا
 تفسير لحكم العزاق والسنة الجارية **من اهل** يجوز في المذهب
 ان يكون الحكمين من غير اهل الزوجين والاكمل ان يكونا من اهلها

س

كما ذكر الله ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما الضرب في يريد
 للحكمين وفي بينهما للزوجين علي الاظهر وقيل العزاق الزوجين
 وقيل للحكمين **والجار ذي القربى والجار الجنب** ابن عباس الجار
 ذي القربى هو القريب النسب والجار الجنب الاحصي وقيل ذي
 القربى القريب المسكن منك والجنب العبد المسكن منك وحد
 الجوار عند بعضهم اربعمائة من كل ناحية **والصاحب بالجنب**
 ابن عباس الرقيق في السفر علي بن ابي طالب الزوجه **منها** الا
 اسم فاعل وزنه معتدل من العيلا وهي الكبر والنجاب الزوجه
فخورا شديد الفخر **الذين يجهلون** بدل من قوله مختالا او جنب
 علي الغم او رفع جبر ابتداء مضمرا او مبتدا وخبره محذوف تقديره
 يجهلون والاية في اليهود تزلت في قوم منهم كردهم وحيي
 ابن اخطم ورفاعة بن زيد بن التابوت كانوا يفتولون للانصار
 لا تنفقوا اموالكم في الجهاد والصدقات وهي مع ذلك عامدة
 فيمن نفل هذه الافعال من المسلمين **والذين ينفقون** عطف
 علي الذين يكفون وقيل علي الكافرين والاية في المنافقين
 الذين كانوا ينفقون في الزكاة والجهاد ربا ومصانفة وقيل
 في اليهود وقيل في مشركي مكة الذين انفقوا اموالهم في حرب
 المسلمين **قريبيا** اي ملازم ماله يفويه **وما اذاهم لو امنوا**
 الاية استد عالهم بملاطفة او توبيخ علي ترك الايمان والتوبيخ
 والاتفاق كما انه يقول اي مضرة عليهم في ذلك **مقال** ذرة
 اي وزعما وهي النملة الصغيرة وذلك تمثيل بالقليل تبينها
 علي الكبر **وان تله حسنة** بالرفع فاعل وتلك تامة وبالانصب
 خبره علي انما ناصحة واسمها مضمرة **فيها ايضا** اي يكثرها
 واحدة بمشراي سبعاينة واكثر **ويوتقن قوله** اي من عنده لفضلا
 وزيادة علي ثواب العمل فكيف اذا جبننا تقديره كيف الحال اذا جبننا

